

الطبقات الكبرى

يوم الحديبية على أن يرد عليهم من جاء بغير إذن ولي فكان يرد الرجال فلما هاجر النساء أبى الله ذلك أن يردهن إذا امتحن بمحنة الإسلام وزعمت أنها جاءت راغبة فيه وأمره أن يراد صدقاتهن إليهم إذا احتبسوا عنهم وأن يردوا عليه مثل الذي يرد عليهم إن فعلوا فقال وأسألوا ما أنفقتم وصحبها أخواها من الغد فطلبها فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يردها إليهما فرجعا إلى مكة فأخبرا قريشا فلم يبعثا في ذلك احد ورضوا بأن يحبس النساء وليسألوا ما أنفقوا ذلكم حكم الله يحكم بينكم والله عليم حكيم وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتم فآتوا الذين ذهبوا أزواجهم مثل ما أنفقوا .

فإن فات أحد منكم أهل إلى الكفار فإن أتتكم امرأة منهن فأصبتم غنيمة أو فيئا فعوضوهم مما أصبتم صداق المرأة التي أتتكم فاما المؤمنون فأقروا بحكم الله تعالى وأبى المشركون أن يقرؤا بذلك وأن ما فات للمشركين على المسلمين من صداق من هاجر من أزواج المشركين فآتوا الذين ذهبوا أزواجهم مثل ما أنفقوا من مال المشركين في أيديكم ولسنا نعلم امرأة من المسلمين فاتت زوجها بلحوق المشركين بعد إيمانها ولكنه حكم الله حكم الله تعالى به لأمر إن كان والله عليم حكيم ولا تمسكوا بعصم الكوافر يعين من غير أهل الكتاب فطلق عمر بن الخطاب مليكة بنت أبي أمية وهي أم عبدة بن عمرو فتزوجها معاوية بن أبي سفيان وطلق عمر أيضا بنت جرويل الخزاعية فتزوجها أوجه بن حذيفة وطلق عياض بن غنم الفهري أم الحكم بنت أبي سفيان بن حرب يومئذ فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفي فولدت له عبد الرحم بن أم الحكم . أخبرنا عبد الله بن نمير أخبرنا سفيان عن أبيه عن عكرمة في قوله فامتحنوهن قال ما جاء بك إلا حب الله ورسوله ولا حب رجل منا ولا فرار من زوجك